



قرار لوزير الشباب والثقافة والتواصل

رقم ٤٣/٢٠٢٤ بتاريخ ٣٠ سبتمبر ٢٠٢٤

حول فتح باب الترشيح لشغل

منصبي رئيس مصلحة الانتاج والتوزيع

ورئيس مصلحة العمل الاجتماعي

قطاع التواصل

إن وزير الشباب والثقافة والتواصل:

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى مقتضيات المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفية تعين رؤساء الأقسام

ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛

وعلى المرسوم رقم 2.13.422 الصادر في 28 من ربى الأول 1435 (30 يناير 2014) بتحديد كيفية تطبيق الفصل 46 المكرر مرتين من الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية

المتعلق بالوضع رهن الإشارة؛

وعلى المرسوم رقم 2.13.423 الصادر في 28 من ربى الأول 1435 (30 يناير 2014) بتحديد كيفية تطبيق الفصول 48 و49

والمرسوم رقم 50 من الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام

للوظيفة العمومية المتعلقة بالإلحادق وبإدماج الموظفين الملحقين؛

وعلى المرسوم رقم 2.06.782 بتاريخ 03 ربى الأول 1429 (11 مارس 2008) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة الاتصال؛

وعلى منشور الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم 1 بتاريخ 5 فبراير 2019 حول

شروط الترشح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يفتح باب الترشيح لشغل منصبي رئيس مصلحة الانتاج والتوزيع بمديرية البوابة الوطنية والتوثيق ورئيس

مصلحة العمل الاجتماعي بمديرية الموارد البشرية والمالية الشاغرين بقطاع التواصل.

المادة الثانية: يمكن أن يترشح لتقلد منصبي رئيس مصلحة الانتاج والتوزيع ورئيس مصلحة العمل الاجتماعي

قطاع التواصل :

1) الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون بقطاع التواصل، الذين توفر لهم الشروط التالية:

أن يكونوا مرتين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو تقني من الدرجة الأولى

أو محترم من الدرجة الأولى أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين

بالقطاع.

2) الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون بقطاع التواصل المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لمهام رئيس مصلحة.

المادة الثالثة: تحدد بطاقي الوظيفتين المرفقة بهذا القرار الشروط والكفاءات المطلوبة لتقلد هذين المنصبين وذلك وفقا لما هو مبين في الدليل المرجعي للوظائف والكفاءات الخاص بقطاع التواصل.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

■ طلب الترشيح:

استمارة الترشيح التي يمكن تحميلها من الموقع الإلكتروني لقطاع التواصل : www.mjcc.gov.ma أو بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وتتضمن سيرة ذاتية عن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها معززة بنسخ من الوثائق المثبتة لذلك؛

مشروع برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛ موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.

المادة الخامسة: على الراغبين في الترشيح ايداع ملفات ترشيحاتهم بمديرية الموارد البشرية والمالية في أربع نظائر وإرسالها إلكترونيا مقابل وصل رقعي بتاكيد الاستلام عبر العنوان الإلكتروني grh.abbassi@gmail.com وذلك ابتداء من ٢٠٢٤ يونيو ٥ إلى غاية الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال (16h30) من ٢٠٢٤ يونيو

وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: تشكل لجنة بقرار للسيد الوزير، تتولى دراسة ملفات الترشيح وإتقاء الملفات المستوفية للشروط، وكذا إجراء المقابلات الانتقائية، وترفع على إثر مداولاتها تقريرا إلى السيد الوزير.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني لقطاع التواصل www.mjcc.gov.ma ويلصق بمقرات قطاع التواصل.

وحرر بالبراط في ٢٠٢٤ مايو ٣٠ AH

محمد المهدى بنعيم

وزير الشباب والثقافة والتواصل